

مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

@ 254 @ كتاب الصيد مناسبة كتاب الصيد لكتاب الأشربة من حيث إن كل واحد من الأشربة والصيد مما يورث السرور ومن حيث إن الصيد من الأطعمة ومناسبتها للأشربة غير خفية ثم كما أن منها ما هو حلال وحرام كذلك من الصيد ما هو حلال وحرام إلا أنه قدم الأشربة لحرمتها اعتناء بالاحتراز عنها ومحاسنها محاسن المكاسب ولأن فيه تحقيق منة الله تعالى بقوله خلق لكم ما في الأرض جميعا وسببه يختلف باختلاف حال الصائد فقد يكون للحاجة وقد يكون إظهارا للجلادة وقد يكون للتفرج هو أي الصيد مصدر بمعنى الاصطياد ثم صار اسما للمصيد الممتنع بقوائمه أو بجناحيه لأن المصدر يطلق على المفعول كضرب الأمير وهو جائز